وتعجب البصرة جمع بصير حسنا ومعنى اى ذو البصائر والبصر من ذلك
القلب الخارق للعادة المشاهدة بالابصار الذى لا يعارض بجحود
ولا انكار ومشاهدة ما وقع لك فى ذلك بالفعل اذ رب هى هنا
للتكثير قاله الشارح عين من عيون الما اى عيون كثيرة تفلت
اى بصفت فى مائها الملح الذى لا ينساغ لاحد فاضحى ماؤها الملح
والحال انه هو الفرات اى العذب السايغ للشاربين او وهو
كالتمر المسمى بالفرات الذى هو احد الانهار الاربعة النازلة من
الجنة كما صح به الحديث الروا بالفتح اى الذى يحصل بقليله الرى
الكامل لشاربه قال الشارح وهو الفرات الروا الجلة خير اضحى
انتهى وهو جار فى ذلك على مذهب الاخفش وتبعه ابن مالك
تشبيها بالجملة الحالية لكن الجمهور انكروا ذلك وتاولوا الجملة
على الحال والفعل على التمام تنبيه لم ار الخصوص التفل
فى ما عين ملح فانقلبت فضلا عن كرته التى قالها الشارح سلفا
ويحتمل ان الناظم اخذ ذلك مما رواه ابو نعيم انه صلى الله عليه
وسلم بصق فى بير دارانس فلم يكن فى المدينة بير اعذب منها
فوجود الاعذبية فى هذه بركة بصاقه صلى الله عليه وسلم فيها
منزل منزلة ما ملح صار عذبا وفى حديث مسند حسن انه صلى الله
عليه وسلم قدم المدينة وليس بها ما يستعذب غير بير رومة
وهذا يقتضى ان ما عدا بير رومة من بقية ابار المدينة كانت

مياهها فيها ملوحة منعت الاستعذاب منها ومن جملة هذه دارانس وقد
صارت بركة تفله فيها اعذب بير بالمدينة فتح من هذا صحة ما قاله
الناظم رحمه الله تعالى فتامله ثم رايت للبغوى فى الصحابة عن بشر الاسلمى
ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا الما الحديث السابق فى بير
رومة فتعبيره باستنكارهم مياهها يدل على انه فيه ملوحة وما تقرر
فى بير انس يدل على زوال ملوحتها بالكلية وانها صارت اعذب من بير
بير رومة ثم رايت الشريشى شارح مقامات الحريرى ذكر ان النبى صلى
الله عليه وسلم تفل فى بير اريس فعاد ماؤها عذبا بعد ان كان اجاجا
وما ذكره غير صحيح بل قال الحافظ الكبير الزين العراقى انه لم ير اصلا
لحديث تفله صلى الله عليه وسلم فى بير اريس قال غيره ومن الغرائب قول
الزين جماعة انه صلى الله عليه وسلم تفل فيها فى ما قاله الشريشى لا اصل له
ولا عند ابن جماعة لان فيه زيادة كون ما ئها كان اجاجا فصار ملحا
وهذا لم يقل فيه ابن جماعة ولا غيره انه ورد فضلا عن كونه صح ولعل
الناظم راى ذلك فى كلام الشريشى لانه ممن لا يعتمد به فى الحديث
فاعتمده ثم رايت الحافظ السيوطى ذكر ذلك بلا سند فقال وريقه صلى
الله عليه وسلم يعذب الما انتهى ويحتمل ان مراده كما يؤخذ من تعبيره
بيعذب لا باعذب ان ريقه فيه قوة ذلك فلا يكون فيه دليل
لما فى النظم اصلا واذ قد فرطت منى ما سبقت الاشارة اليه فلا
بسعنى الا مزيد الندم والنوح بان اقول على الدوام والاستمرار